

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

مواصفة عرض تكوين

ماستر أكاديمي

المؤسسة	المعهد	القسم
المركز الجامعي نور البشير البيض	معهد الحقوق و العلوم السياسية	قسم الحقوق

الميدان : الحقوق والعلوم السياسية.

الفرع: حقوق.

التخصص: القانون الجنائي والعلوم الجنائية.

السنة الجامعية : 2017 / 2018

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DE L'ENSEIGNEMENT SUPERIEUR
ET DE LA RECHERCHE SCIENTIFIQUE

HARMONISATION
OFFRE DE FORMATION
MASTER ACADEMIQUE

Etablissement	Institut	Département
Centre Universitaire Nour Bachir El-Bayadh	<i>Institut de Droit & Sciences Politiques</i>	<i>Droit</i>

Domaine : Droit et sciences politique.

Filière : droit.

Spécialité: Droit pénal et Sciences criminelles

Année Universitaire : 2017-2018

الفهرس

I- بطاقة تعريف الماستر----- ص 04

- 1- تحديد مكان التكوين----- ص 07
- 2- المشاركون في التأطير ----- ص 07
- 3- إطار وأهداف التكوين----- ص 08
 - شروط الالتحاق ----- ص 08
 - أهداف التكوين----- ص 08
 - المؤهلات و القدرات المستهدفة ----- ص 08
 - القدرات الجهوية و الوطنية لقابلية التشغيل----- ص 09
 - الجسور نحو تخصصات أخرى----- ص 09
 - مؤشرات متابعة مشروع التكوين ----- ص 09
 - قدرات التأطير..... ص 09
- 4-الإمكانيات البشرية المتوفرة----- ص 10
 - أ-إساتذة المؤسسة المتدخلين في الاختصاص ----- ص 10
 - ب-التأطير الخارجي----- ص 11
- 5-الإمكانيات المادية المتوفرة----- ص 12
 - أ. المخابر البيداغوجية والتجهيزات ----- ص 12
 - ب. ميادين التربص والتكوين في المؤسسات----- ص 12
 - ج. مخابر البحث لدعم التكوين في الماستر----- ص 13
 - د. مشاريع البحث لدعم التكوين في الماستر----- ص 14
 - هـ. فضاءات الأعمال الشخصية وتكنولوجيات الإعلام والاتصال ----- ص 14

II- بطاقة التنظيم السداسي للتعليم----- ص 15

- 1- السداسي الأول----- ص 16
- 2- السداسي الثاني----- ص 17
- 3- السداسي الثالث----- ص 18
- 4- السداسي الرابع----- ص 19
- 5- حوصلة شاملة للتكوين----- ص 19

III البرنامج المفصل لكل مادة ----- ص 20

IV- العقود/الاتفاقيات ----- ص 45

I- بطاقة تعريف الماستر (تعبئة كل الخانات إجباري)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي



قرار رقم 64 مؤرخ في 24 سبتمبر 2014

يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2013 - 2014
بالمركز الجامعي الببيض

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعلن والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 13-312 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1434 الموافق 11 سبتمبر سنة 2013 المتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان عام 1429 الموافق 19 غشت سنة 2008 المتضمن نظام الترسانات للحصول على شهادة الليسانس وشهادة الماستر وشهادة الدكتوراه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-204 المؤرخ في 30 رمضان عام 1431 الموافق 9 سبتمبر سنة 2010 المتضمن إنشاء مركز جامعي بالببيض،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 يونيو سنة 2005 المتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلاتها وصلاحياتها وسيرها،
- بناء على سحضر اجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 08 جويلية 2013.

يقرر

المادة الأولى : تؤول الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2013 - 2014 بالمركز الجامعي بالببيض، وفقا لمُلحق هذا القرار.

المادة 2 : يكلف مدير المدير العام للتعليم والتكوين العالبيين ومدير المركز الجامعي بالببيض، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

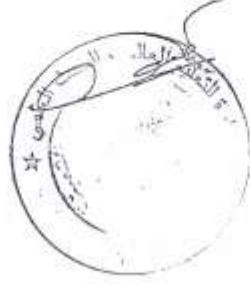
حرر بالجزائر في: 24 سبتمبر 2014

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأستاذ محمد مبسركي



ملحق : تأهيل الماجستير
المركز الجامعي الببيض
السنة الجامعية 2013-2014

الميدان	الفرع	التخصص	طبيعة
حقوق وعلوم سياسية	حقوق	قانون الأسرة	
		علوم جنائية	
		العلوم الإدارية	



• تحديد مكان التكوين:

1. كلية أو معهد: معهد الحقوق والعلوم السياسية
2. قسم : الحقوق

2- المشاركون في التكوين (*):

- المؤسسات الجامعية الأخرى:

- جامعة سعيدة (تأطير).
- جامعة تيارت (تأطير).

- المؤسسات و الشركاء الاجتماعيون الاقتصاديون الآخرون:

- الجماعات المحلية (الولاية والبلديات).
- المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري.
- المؤسسات المالية و الخزينة العمومية.
- محكمة البيض ومجلس قضاء البيض.

- الشركاء الدوليون الأجانب :

3. إدراج الاتفاقيات الخاصة بالتكوين في الملاحق .

4- إطار وأهداف التكوين:

- أ- شروط الالتحاق (تحديد تخصصات النموذجية لليسانس التي تسمح بالالتحاق بالتكوين في الماستر المعني)
يسمح للطلبة الذين أنهوا الطور الأول بنجاح بعد حصولهم على شهادة الليسانس في التخصصات التالية الالتحاق والتسجيل في ماستر العلوم الجنائية.
• القانون العام

ب- أهداف التكوين (الكفاءات المستهدفة ،المعارف المكتسبة عند نهاية التكوين ،20 سطر على أكثر تقدير)

يهدف التكوين في ماستر العلوم الجنائية إلى تحقيق الأهداف التالية :

- تمكين الطالب من اكتساب المعارف العلمية الدقيقة في المجال النظري والتطبيقي، وتعميقها وتنويعها في وحدات تعليمية.

- اتصال الطالب بالعالم الخارجي (الهيئات القضائية و الجماعات المحلية والمؤسسات العقابية عن طريق التدريب القصير المدى بغية اكتساب الخبرة المهنية المطلوبة.
- تكوين الإطارات المتخصصة ذات التأهيل العالي، للمساهمة في التنمية المستدامة للبلاد بما يخدم قيام الدولة بدورها في مجال السياسة الجنائية.
- تلقين الطلبة أسس ومناهج البحث العلمي من خلال اختيار موضوع البحث بالاستعانة بالأستاذ المشرف، وجمع المراجع المتخصصة لانتقاء المعلومات الضرورية لإعداد مذكرة التخرج.
- التسهيل على الطالب الدخول إلى الحياة العملية المهنية، خاصة بعد ما أعد نظريا وتطبيقيا، من خلال احتكاكه بالجماعات المحلية والمؤسسات الإدارية خلال مساره التكوين.

متابعة الطالب التكوين العالي لما بعد التدرج (الدكتوراه) بالكفاءة المطلوبة بغية تلبية الحاجات إلى الأساتذة الجامعيين والباحثين في تخصصات الفروع القانونية المرتبطة بالقانون العام.

ج- المؤهلات والقدرات المستهدفة (فيما يخص الاندماج المهني – 20 سطر على الأكثر)

- أ- التحسيس بضرورة تلقين مختلف المعلومات الأساسية في العلوم الجنائية اللازمة لاستكمال بناء دولة القانون.
- ب- عرض مختلف الأفكار والنظريات الجديدة في مجال العلوم الجنائية المتطورة والتي تنصب إلى تكوين تأمين جنائي اجتماعي للمجتمع ضد الجريمة بمختلف أنواعها وأنماطها.
- ت- التعرف على أسس السياسة الجنائية المنتهجة من طرف المشرع الجزائري ومدى ملائمتها للتطور الحاصل في ميدان البحث الجنائي لاسيما لدى المؤسسات الجنائية المتطورة.
- ث- تحليل الظاهرة الإجرامية عن طريق البحث عن أسبابها وظروفها من أجل الوصول إلى طريقة علمية حديثة تكفل حل الرموز المشفرة التي أصبحت يتميز بها السلوك الإجرامي في عالم اليوم.
- ج- تكوين مختصين في مجال البحث الجنائي وتطوير نمطية التفكير الجنائي لديهم.
- ح- الإحاطة بمدى نجاعة السياسة العقابية في النظام الجزائري والتي أصبح يتبناه المشرع الجزائري انطلاقا من أفكار رواد مدرسة الدفاع الاجتماعي الرامية إلى إصلاح المجتمع من خلال إصلاح المحكوم عليهم وإعادة إدماجهم كأفراد صالحين داخله.
- خ- الوقوف على مختلف الأنظمة في قانوني العقوبات والإجراءات الجزائية بغرض تحليلها بما يتوافق مع المستجدات الجنائية الحديثة.

د- القدرات الجهوية والوطنية القابلة لتشغيل حاملي الشهادات الجامعية
لهذا التكوين علاقات وارتباطات قوية مع سوق ومساحات التشغيل وهي على النحو
التالي:

- الجماعات المحلية.
- المؤسسات العمومية ذات الطابع الاداري.
- الخزينة العمومية.
- المؤسسات الخاصة.
- المدرسة الوطنية للقضاء.
- الهيئات القضائية.
- البنوك والمؤسسات المالية.
- المؤسسات العسكرية والأمنية.

ه- الجسور نحو تخصصات أخرى:

يمكن لطلبة الماستر تخصص علوم جنائية الاستفادة من جسور نحو تخصصات أخرى مقترح
فتحها وهي:

- القانون الجنائي للأعمال.
- التعاون الدولي وتسليم المجرمين.
- العلوم الأمنية.
- القانون الدولي الجنائي.

و- مؤشرات متابعة التكوين :

يتم متابعة المشروع من خلال:

- عمليات التقييم المختلفة بداية على مستوى فريق التكوين، ثم على مستوى مسؤول فريق
التخصص، ثم على مستوى مسؤول فرقة شعبة التكوين، وأخيرا على مستوى مسؤول فرقة
ميدان التكوين.
- التقارير الخاصة بالإستاد الوصي.
- التقارير الخاصة بالتربصات والمذكرات.

ز- قدرات التأطير: (إعطاء عدد الطلبة الممكن التكفل بهم)

30 طالب.

5- الإمكانيات البشرية المتوفرة:

أ- أساتذة المؤسسة المتدخلين في التخصص:

ز- قدرات التأطير: (إعطاء عدد الطلبة الممكن التكفل بهم)

30 طالب.

5- الإمكانيات البشرية المتوفرة:

أ- أساتذة المؤسسة المتدخلين في التخصص:

الاسم واللقب	الشهادة التدرج + التخصص	الشهادة ما بعد التدرج + التخصص	الرتبة	طبيعة التدخل	التوقيع
د/ بلعاري عبد الكريم	ماجستير / قانون عام	تأهيل / قانون إداري	أستاذ محاضر **	محاضرة وتأطير	
د/ بواب بن عامر	ماجستير / قانون خاص	تأهيل / طرق التنفيذ	أستاذ محاضر **	محاضرة وتأطير	
د/ هنان مليكة	ماجستير / شريعة وقانون	تأهيل / وظيفة عامة	أستاذ محاضر **	محاضرة وتأطير	
د/ عبد النور أحمد	ماجستير / قانون خاص	دكتوراه / قانون الدولي الخاص	أستاذ محاضر **	محاضرة وتأطير	
د/ سارة ربيع	ماجستير / قانون عام	دكتوراه / قانون العام	أستاذ محاضر **	محاضرة وتأطير	
د/ بن عيسى زايد	ماجستير / قانون عام	دكتوراه / قانون الدولي	أستاذ محاضر **	محاضرة وتأطير	
أ/ خطاب عبد الثور	ماجستير / قانون عام	ماجستير / قانون دولي عام	أستاذ مساعد **	محاضرة وتطبيق	
أ/ مجادي أمين	ماجستير / قانون عام	ماجستير / قانون دولي عام	أستاذ مساعد **	محاضرة وتطبيق	
أ/ بن علي خلدون	ماجستير / قانون عام	ماجستير / قانون دولي عام	أستاذ مساعد **	محاضرة وتطبيق	
أ/ بن الدين فاطمة	ماجستير / قانون عام	ماجستير / قانون دولي عام	أستاذ مساعد **	محاضرة وتطبيق	
أ/ رمضان سليمان	ماجستير / قانون عام	ماجستير / قانون دولي عام	أستاذ مساعد **	محاضرة وتطبيق	
أ/ بلعاري وهبة	ماجستير / قانون عام	ماجستير / قانون عام	أستاذ مساعد **	محاضرة وتطبيق	
أ/ مراهط خديجة	ماجستير / قانون عام	ماجستير / وظيفة عامة	أستاذ مساعد **	محاضرة وتطبيق	
أ/ زايد محمد	ماجستير / قانون خاص	ماجستير / قانون أعمال	أستاذ مساعد **	محاضرة وتطبيق	

* محاضرة، تطبيق، أعمال موجهة، أعمال تطبيقية، تأطير التبرصات، تأطير المذكرات، أخرى (توضح).

* محاضرة، تطبيق، أعمال موجهة، أعمال تطبيقية، تأطير التبرصات، تأطير المذكرات، أخرى (توضح).

ب- التأطير الخارجي
المؤسسة التابعة لها:

الاسم واللقب	الشهادة التدرج + التخصص	الشهادة ما بعد التدرج + التخصص	الرتبة	*طبيعة التدخل	التوقيع

المؤسسة التابعة لها:

الاسم واللقب	الشهادة التدرج + التخصص	الشهادة ما بعد التدرج + التخصص	الرتبة	*طبيعة التدخل	التوقيع

المؤسسة التابعة لها:

الاسم واللقب	الشهادة التدرج + التخصص	الشهادة ما بعد التدرج + التخصص	الرتبة	*طبيعة التدخل	التوقيع

* محاضرة، أعمال تطبيقية، أعمال موجهة، تأطير التبرصات، تأطير المذكرات، أخرى (توضح).

1- الإمكانيات المادية المتوفرة

أ- المخابر البيداغوجية والتجهيزات: تقديم بطاقة عن التجهيزات البيداغوجية المتوفرة بالنسبة للأعمال التطبيقية للتكوين المقترح. (بطاقة واحدة لكل مخبر)

ب- عنوان المخبر :

الرقم	اسم التجهيز	العدد	الملاحظات
01	مدرج	01	قدرة الاستيعاب 300 طالب
02	قاعات للأعمال الموجهة	12	قدرة الاستيعاب 40 طالب لكل قاعة
03	مكتبة مركزية	01	10000 كتاب منها 1200 كتاب خاص بالقانون الجنائي والعلوم الجنائية
04	قاعات للأعلام الآلي	02	كل قاعة مجهزة بـ 15 جهاز للإعلام الآلي
05	Vidéo projecteurs	04	

ب- ميادين التربص والتكوين في المؤسسات:

مكان التربص	عدد الطلبة	مدة التربص
الجماعات المحلية	30 طالب	30 يوم
المؤسسات المركزية والاستشارية	30 طالب	30 يوم
المؤسسات الاقتصادية العامة والخاصة	30 طالب	30 يوم

- قدرات التأطير على مستوى المعهد:

الرتبة	العدد
استاذ التعليم العالي	00
أستاذ محاضر "أ"	04
أستاذ محاضر "ب"	03
أستاذ مساعد "أ"	08
أستاذ مساعد "ب"	05

ج- مخابر البحث لدعم التكوين المقترح:

ج- مخابر البحث لدعم التكوين المقترح:

عنوان المخبر:
تشريعات حماية الوظيفة العامة

مكونات المخبر: يتكون من أربع فرق، كل فرقة تتكون من مجموعة أساتذة يرأسها أستاذ برتبة أستاذ محاضر "أ" على الأقل.

رئيس المخبر: الدكتور: هنان مليكة.

رقم اعتماد المخبر:

- القرار الوزاري رقم 242 المؤرخ في : 2013/04/03 المتضمن إنشاء مخابر البحث لدى بعض مؤسسات التعليم العالي، ومنها مخبر البحث في تشریعات حماية الوظيفة العامة.

قرار تعيين مدير المخبر:

- القرار الوزاري رقم: 511 المؤرخ في 2013/06/30 المتضمن تعيين الدكتورة: هنان مليكة بصفتها مديرة مخبر تشريعات حماية الوظيفة العامة.

عنوان مراسلة المخبر:

المركز الجامعي نور البشير البيض - معهد الحقوق والعلوم السياسية.

توقيع وختم مدير المخبر



مديرة مخبر تشريعات
الوظيفة العمومية
حنان مليح

عنوان الماستر: العلوم الجنائية

المؤسسة : المركز الجامعي للبيض

السنة الجامعية 2017-2018

د- مشاريع البحث الداعمة للتكوين المقترح:

عنوان مشروع البحث	رمز المشروع	تاريخ بداية المشروع	تاريخ نهاية المشروع

هـ- فضاءات الأعمال الشخصية وتكنولوجيات الإعلام والاتصال:

الرقم	عنوان التجهيزات	العدد	الملاحظات
01	مخبر تشريعات الوظيفة العامة	01	امكانية التكفل بـ 20 طالب اسبوعيا
02	قاعة الاساتذة	01	
03	مكتبة مركزية/ جناح خاص	01	300 طالب
04	Vidéo projecteurs	04	
05	Micro-portable	05	
06	لوازم بيداغوجية	متعددة	

- مستخدمو الدعم الدائمين (ذكر كل الفئات).

الرتبة	العدد
متصرف اداري	04
عون ادارة رئيسي	02
كاتب مديرية	01
تقني سامي في الاعلام الآلي	01
وثائقي أمين محفوظات	02
المجموع	10

II- بطاقة التنظيم السداسى للتعليم
(الرجاء تقديم بطاقات الأربع (4) سداسيات)

1 - السداسي الأول:

نوع التقييم		الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي الأسبوعي				الحجم الساعي السداسي	وحدة التعليم
امتحان	متواصل			أعمال أخرى	أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	محاضرة	15 أسبوع	
		18	9	16.30		4.30	9	450	وحدات التعليم الأساسية
×	×	6	3	5.30		1.30	3	150	الرمز: وت أ المعامل: 09 الرصيد: 18
×	×	6	3	5.30		1.30	3	150	
×	×	6	3	5.30		1.30	3	150	
		9	3	10.30		3	1.30	225	وحدات التعليم المنهجية
×	×	6	2	7.00		1.30	1.30	150	الرمز: وت م المعامل: 3 الرصيد: 9
	×	3	1	3.30		1.30		75	
		2	2				3	45	وحدات التعليم الاستكشافية
×		1	1				1.30	22.30	الرمز: وت إ المعامل: 2 الرصيد: 2
×		1	1				1.30	22.30	
		1	1			1.30		22.30	وحدة التعليم الأفقية
×		1	1			1.30		22.30	الرمز: وت أ المعامل: 1 الرصيد: 1
		30	15	27		9.00	13.30	742.30	مجموع السداسي 1

2- السداسي الثاني:

نوع التقييم		الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي الأسبوعي				الحجم الساعي السداسي	وحدة التعليم
إمتحان	متواصل			أعمال أخرى	أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	محاضرة	15 أسبوع	
		18	9	16.30		4.30	9	450	وحدات التعليم الأساسية
×	×	6	3	5.30		1.30	3	150	المادة 1: المسؤولية الجزائية للأحداث
×	×	6	3	5.30		1.30	3	150	المادة 2: قانون الجاني الخاص 2
×	×	6	3	5.30		1.30	3	150	المادة 3: الحماية الجنائية للأحداث.
		9	3	10.30		1.30	3	225	وحدات التعليم المنهجية
×	×	6	2	7.00		1.30	1.30	150	المادة 1: منهجية البحث العلمي 2
×		3	1	3.30			1.30	75	المادة 2: تكنولوجيا الإعلام والاتصال
		2	2				3	45	وحدات التعليم الاستكشافية
×		1	1				1.30	22.30	المادة 1: السياسة الجنائية
×		1	1				1.30	22.30	المادة 2: علم العقاب
		1	1			1.30		22.30	وحدة التعليم الأفقية
×		1	1					22.30	المادة: لغة أجنبية (انجليزية) 2
		30	15	27		7.30	15.00	742.30	مجموع السداسي 1

3- السداسي الثالث:

نوع التقييم		الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي الأسبوعي				الحجم الساعي السداسي	وحدة التعليم
إمتحان	متواصل			أعمال أخرى	أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	محاضرة	15 أسبوع	
		18	9	16.30		4.30	9	450	وحدات التعليم الأساسية
×	×	6	3	5.30		1.30	3	150	المادة 1: قانون تنظيم المؤسسات العقابية.
×	×	6	3	5.30		1.30	3	150	المادة 2: اجراءات البحث والتحري
×	×	6	3	5.30		1.30	3	150	المادة 3: الأنظمة العقابية البديلة
		9	3	10.30		3	3	225	وحدات التعليم المنهجية
×	×	6	2	7.00		1.30	1.30	150	المادة 1: منهجية اعداد مذكرة
	×	3	1	3.30		1.30		75	المادة 2: المشروع المهني و الشخصي
		2	2				3	45	وحدات التعليم الاستكشافية
×		1	1				1.30	22.30	المادة 1: الحماية الجنائية لحقوق الانسان.
×		1	1				1.30	22.30	المادة 2: الإثبات الجنائي
		1	1			1.30	1.30	22.30	وحدة التعليم الأفقية
×		1	1				1.30	22.30	المادة: لغة أجنبية (انجليزية) 3
		30	15	27		9.00	13.30	742.30	مجموع السداسي 1

4 - السداسي الرابع:

الميدان : الحقوق والعلوم السياسية
الفرع : الحقوق
التخصص: علوم جنائية

الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي الأسبوعي	
2	1	3	ملتقى
28	1	*47	مذكرة نهاية الدراسة
30	2	750	مجموع السداسي 4

5 - حوصلة شاملة للتكوين: (يرجى ذكر الحجم الساعي الإجمالي موزع بين المحاضرات والتطبيقات،
للسداسيات الأربعة بالنسبة لمختلف وحدات التعليم حسب الجدول التالي):

ح س و ت	الأساسية	المنهجية	الاستكشافية	الأفقية	ملتقى + مذكرة	المجموع
محاضرة	405	90	135	67.30	/	697.5
أعمال موجهة	202.30	90	/	/	/	292.5
أعمال تطبيقية	/	/	/	/	/	/
عمل شخصي	742.30	472.30	/	/	750	1965
المجموع	1350	652.5	135	67.30	750	2955
الأرصدة	54	27	06	3	30	120
% الأرصدة لكل وحدة تعليم	%45	%22.5	%05	%2.5	%25	%100

III- البرنامج المفصل لكل مادة (تقديم بطاقة مفصلة لكل مادة)

عنوان الماستر: علوم جنائية	
الأساسي	الأول
نوع الوحدة	وحدة التعليم الأساسية
اسم المادة	قانون مكافحة الفساد
الرصيد	06
المعامل	03

أهداف التعليم: يتعرف الطالب من خلال هذه المادة على الاطر التشريعية والمؤسسية لمكافحة الفساد ، بما في ذلك الإجراءات التي من شأنها تعزيز النزاهة ، والأليات التي من خلالها نضمن فاعلية وحدات الرقابة الداخلية داخل المؤسسات العمومية.

المعارف المسبقة المطلوبة : ينبغي على الطالب أن يكون ملما ب النظرية العامة للجريمة وكذا نظرية الدعوى ومختلف الاجراءات المتبعة أمام القاضي الجزائي وكذا القواعد العامة للمسؤولية الجزائية

محتوى المادة: (إجبارية تحديد المحتوى المفصل لكل مادة مع الإشارة إلى العمل الشخصي للطالب)

- ماهية الفساد.
- تعريف الفساد، أنواعه ، أسبابه.
- آثار الفساد على المال العام والخاص.
- استراتيجية مكافحة الفساد.
- الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد.
- الاطار القانوني لمكافحة الفساد في الجزائر.
- صور التجريم المستحدثة بموجب قانون الوقاية من الفساد ومكافحته.
- العمل الشخصي للطالب يكون في شكل تحضير أعمال خارجية التي يراها الاستاذ المشرف على المقياس ضرورية من أجل

تعميق المفاهيم

طريقة التقييم: مراقبة مستمرة، امتحان.... إلخ (يُترك الترجيح للسلطة التقديرية لفريق التكوين)
75 بالمئة من التقييم امتحان كتابي ، و25 بالمئة من التقييم متابعة مستمرة

المراجع: (كتب، ومطبوعات ، مواقع /انترنت، إلخ)

- موسى بودهان، النظام القانوني لمكافحة الرشوة، دار الهدى، الجزائر، سنة 2010.
- أحسن بوسقيعة، الوجيز في القانون الجزائي الخاص، ج 2، دار هومه، الجزائر سنة 2015.
- أماني يعيش تمام، صور التجريم الجديدة المستحدثة بموجب قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد الخامس، بسكرة، الجزائر.
- بكوش مليكة، جريمة الاختلاس في ظل قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، مذكرة ماجستير، جامعة وهران، سنة 2013.

عنوان الماستر: علوم جنائية	
السداسي	الأول
نوع الوحدة	وحدة التعليم الأساسية
اسم المادة	القانون الجنائي الخاص 1
الرصيد	06
المعامل	03

أهداف التعليم: من خلال هذا المقياس سيقف الطالب على أهم الجرائم الماسة بالمصالح العليا داخل المجتمع وهي تلك الواقعة على حياة الأشخاص وسلامتهم الجسدية وتلك المتعلقة بحرمة الحياة الخاصة والشرف والاعتبار إضافة الى الجرائم الماسة بالمصلحة العامة والآداب العامة .

المعارف المسبقة المطلوبة :

على الطالب أن يكون ملما بمجموعة المعارف التي اكتسبها خلال مرحلة الليسانس منها النظرية العامة للجريمة.

محتوى المادة: (إجبارية تحديد المحتوى المفصل لكل مادة مع الإشارة إلى العمل الشخصي للطالب)

- 1- جريمة القتل (أركانها العامة والخاصة ، الأسباب المشددة ، الأسباب المخففة، العقوبة) .
 - 2- جريمة الإجهاض (الأركان . الأسباب المشددة . العقوبة).
 - 3- جرائم الإيذاء.
 - 4- جرائم الواقعة على العرض: جريمة الاغتصاب (الأركان، الحالات ، العقوبة) .(هتك العرض بالإكراه أو بدون إكراه).
 - جريمة الزنا (الأركان، إجراءات العقوبة) .(الجرائم المخلة بالحياء العام).
 - 5- الجرائم الواقعة على الحرية: جريمة الخطف وحجز الحرية. جريمة التهديد (بالسلاح، بالكتابة، بواسطة شخص ثالث).
 - 6- انتهاك حرمة منزل، الإهانة.
 - 7- التجسس والخيانة العظمى والتآمر.
- العمل الشخصي للطالب يكون على شكل اجراء دراسات ميدانية وربطها بالدراسات النظرية والمعلومات المتلقاة خلال المحاضرة.

طريقة التقييم: مراقبة مستمرة، امتحان.... إلخ (يُترك الترخيص للسلطة التقديرية لفريق التكوين)
75 بالمئة من التقييم امتحان كتابي ، و25 بالمئة من التقييم متابعة مستمرة

المراجع: (كتب، ومطبوعات ، مواقع /انترنت، إلخ)

مدحت محمد عبد العزيز إبراهيم، قانون العقوبات، القسم الخاص، الجرائم الواقعة على الحياة والسلامة الجسدية للأفراد، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، سنة 2007.

أحسن بوسقيعة، شرح قانون العقوبات، القسم الخاص، الجزء الأول، دار هوم، الجزائر ، سنة 2015.

<u>عنوان الماستر:</u> <u>علوم جنائية</u>	
الأساسي	الأول
نوع الوحدة	وحدة التعليم الأساسية
اسم المادة	قانون الجنائي الإداري
الرصيد	06
المعامل	03

أهداف التعليم:

الهدف من المقياس هو تمكين الطالب من التعرف على الجزاءات الإدارية ومعايير التحقق منها والتعرف على القواعد القانونية للجزاءات الإدارية .

المعارف المسبقة المطلوبة :

لدراسة محتوى هذه المادة على الطالب أن يكون على دراية كافية بمفهوم الموظف العام، المركزية الادارية، السلطة الرئاسية، ومجموع المكتسبات التي حصلها في مرحلة الليسانس.

محتوى المادة:

- 1- مفهوم فكرة الحد من العقاب.
- 2- تحديد الجريمة الإدارية في قانون العقوبات الإداري.
- 3- المعايير المحددة للجريمة الإدارية.
- 4- مصادر قانون العقوبات الإداري.
- 5- أحكام المسؤولية في قانون العقوبات الإداري
- 6- الجزاء في قانون العقوبات الإداري
- 7- القواعد القانونية للجزاءات الإدارية

طريقة التقييم: مراقبة مستمرة، امتحان.... إلخ (يُترك الترخيص للسلطة التقديرية لفريق التكوين)

75 بالمنة من التقييم امتحان كتابي ، و25 بالمنة من التقييم متابعة مستمرة

المراجع: (كتب، ومطبوعات ، مواقع /انترنت، إلخ)

- 1- الدكتور محمد سامي البشرا، القانون الإداري الجزائي ، ظاهرة الحد من العقاب ، دار النهضة العربية ، القاهرة 1992
- 2- أمين مصطفى محمد، النظام التأديبي وعلاقته بالأنظمة الجزائية الأخرى ، دار النهضة العربية 1988
- 3- أمين مصطفى محمد، النظرية العامة لقانون العقوبات الإداري ، دار المطبوعات الجامعية. 2012

<u>عنوان الماستر:</u> <u>علوم جنائية</u>	
الأساسي	الأول
نوع الوحدة	وحدة التعليم المنهجية
اسم المادة	منهجية البحث العلمي 1
الرصيد	06
المعامل	02

أهداف التعليم: تتيح دراسة هذه المادة معرفة قواعد وأصول البحث العلمي في المواد القانونية وأهم مناهج البحث التي تساعد في إعداد بحثه العلمي وطريقة اختيار المنهج المناسب للبحث من بينها.

المعارف المسبقة المطلوبة: لدراسة هذه المادة ينبغي أن يكون الطالب على اطلاع على أساسيات القانون الإداري لاستعمال أساليب وفنيات البحث العلمي التي تلقاها نظريا على اشكالات قانونية حقيقية.

محتوى المادة:

الإطار النظري للبحث العلمي:

- مفهوم البحث العلمي.
- أنواع البحث العلمي.
- مناهج البحث العلمي.
- عناصر البحث العلمي.

يتم تقييم الطالب من خلال تطبيقه لقواعد البحث العلمي وتجسيدها في أبحاث علمية من إعداده الشخصي.

طريقة التقييم: مراقبة مستمرة، امتحان.... إلخ (يُترك الترجيح للسلطة التقديرية لفريق التكوين)

100 بالمئة من التقييم للامتحان الكتابي

المراجع: (كتب، ومطبوعات ، مواقع انترنت، إلخ).

- بن مرسل أحمد، مناهج البحث العلمي في علوم الإعلام والاتصال، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.
- بوحفص عبد الكريم، دليل الطالب لإعداد وإخراج البحث العلمي، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر، 2006
- بوحوش عمار، الذنبيات محمد محمود ، مناهج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث، ط3، الجزائر، 2001.

<u>عنوان الماستر:</u> <u>علوم جنائية</u>	
الأساسي	الأول
نوع الوحدة	وحدة التعليم المنهجية
اسم المادة	تحرير العقود
الرصيد	03
المعامل	01

أهداف التعليم:

تمكين الطالب من الأدوات الأساسية لتحرير الاتفاقيات و العقود خاصة في مجال شؤون الأسرة، وتمكينه أيضا من المعارف الأساسية لاختيار العقد الأكثر تناسبا مع الوضعية و تحرير بنود العقد بشكل واضح يسهل عملية تنفيذه، و من ثم الحد من النزاعات.

المعارف المسبقة المطلوبة :

يستند هذا المقياس إلى المعارف المكتسبة في قانون الأسرة والقانون المدني.

محتوى المادة:

الفصل الأول: الديباجة

الفصل الثاني: تعيين الأطراف

الفصل الثالث: تعيين موضوع العقد أو الاتفاقية

الفصل الرابع: التزامات الأطراف تبعا لنوع العقد

الفصل الخامس: توزيع المسؤوليات

المحور الثاني: التزامات الأطراف في مجموع العقود و الاتفاقيات

الفصل الأول: الشروط المالية للعقد أو الاتفاقية

الفصل الثاني: مدة العقد أو الاتفاقية

الفصل الثالث: شروط فسخ العقد أو إلغاء الاتفاقية

الفصل الرابع: تسوية النزاعات أثناء تنفيذ العقد أو الاتفاقية

الفصل الخامس: تاريخ و إمضاء العقد أو الاتفاقية

* يتجسد العمل الشخصي للطالب في تطبيق المعارف النظرية التي تلقاها، عن طريق تحرير عقود متنوعة تحت إشراف أستاذ المادة.

طريقة التقييم:

- امتحان كتابي 100%.

- يخضع التقييم كذلك للسلطة التقديرية لفريق التكوين.

المراجع:

- 1-Jean-Louis BERGEL, Méthodologie juridique, Paris, PUF, 2001
- 2-Sarah BROS et François-Xavier GRIGNON-DEFRENNE, Méthodes d'exercices juridiques, Paris, Editions Francis Lefebvre, 2007
- 3-Isabelle DEFRESNOIS-SOULEAU, Je veux réussir mon Droit, Paris, Armand Colin, 2004
- 4- W. Dross, Clausier - Dictionnaire des clauses ordinaires et extraordinaires des contrats de droit privé interne, Litec, 2008, 620 p.
- 5- J-M. Mousseron, J. Raynard, J-B Seube, Technique contractuelle, Ed. Francis Lefebvre, 2005, 3e éd.,
- 6- Frédéric-Jérôme PANSIER, Méthodologie du droit, Paris, Litec, 2005

عنوان الماستر: علوم جنائية	
الأول	السداسي
وحدة التعليم الاستكشافية	نوع الوحدة
الطب الشرعي	اسم المادة
01	الرصيد
01	المعامل

أهداف التعليم: يستفيد الطالب من خلال تلقيه لعلم الطب الشرعي من الطريقة السليمة المتبعة في الكشف عن مرتكبي الجرائم ونسب العجز التي يحدثها الجاني إضراراً بالضحايا الذين يطالهم سلوكه الإجرامي، وذلك من خلال استعراض الأساليب الفنية الخاصة برفع البصمات وتلك المتعلقة بالكشف عن أسباب الوفاة والتي يستتير بها القضاء في الوصول إلى الحقيقة الجنائية.

المعارف المسبقة المطلوبة: يجب ان يكون الطالب على دراية كافية بالمبادي الاساسية للإجراءات الجزائية، خصوصا اجراءات البحث والتحري.

محتوى المادة: (إجبارية تحديد المحتوى المفصل لكل مادة مع الإشارة إلى العمل الشخصي للطالب)

1. ماهية الطب الشرعي
 2. علاقة الطب الشرعي بالعلوم الجنائية الأخرى.
 3. موضوع الطب الشرعي.
 4. الأساليب الطبية المتبعة في الكشف عن آثار الجريمة.
 5. المناهج المعتمدة في الاستعانة بالطب الشرعي.
 6. مدى حجية النتائج المستوحاة من الأساليب الطبية.
 7. المسؤولية الجزائية للطبيب الشرعي.
 8. الشرطة العلمية ومصرح الجريمة.
- العمل الشخصي للطالب يكون في شكل تحضير أعمال خارجية التي يراها الاستاذ المشرف على المقياس ضرورية من أجل تعميق المفاهيم.

طريقة التقييم: مراقبة مستمرة، امتحان.... إلخ (يُترك الترجيح للسلطة التقديرية لفريق التكوين)

100 بالمئة من التقييم للامتحان الكتابي

المراجع: (كتب، ومطبوعات ، مواقع انترنت، إلخ)

- 1- د/ فؤاد الخضري، الطب الشرعي ومصرح الجريمة والبحث الجنائي، منشأة المعارف، طبعة سنة 2007.
- 2- أغليس بوزيد، تلازم مبدأ الإثبات الحر بالاقتناع الذاتي للقاضي الجزائي دار الهدى الجزائر طبعة 2010.
- 3- جلال الجابري الطب الشرعي والسموم، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى الإصدار الأول 2002

عنوان الماستر: علوم جنائية	
الأول	السداسي
وحدة التعليم الاستكشافية	نوع الوحدة
علم النفس الجنائي	اسم المادة
01	الرصيد
01	المعامل

أهداف التعليم: إن الغرض من تدريس علم النفس الجنائي هو تمويل الثقافة القانونية بحقائق لا يمكن لرجل القانون ممارسة عمله دون معرفتها زهدا من خلال ،معرفة السلوكيات الإجرامية، وهذا عن طريق الجانب التطبيقي.

المعارف المسبقة المطلوبة :

لدراسة هذه المادة ينبغي أن يكون الطالب على اطلاع على أساسيات علم الاجرام الذي يعطي صورة نمطية عن الجاني وبالتالي تسهيل تطبيق أساليب وفنيات البحث العلمي على الشخص محل الدراسة (الجاني) لدراستها وتحديد الدوافع النفسية للجريمة.

محتوى المادة: (إجبارية تحديد المحتوى المفصل لكل مادة مع الإشارة إلى العمل الشخصي للطالب)

1. الجانب النفسي للمجرم
 2. علم النفس القضائي
 3. الوسائل النفسية الحديثة في التحقيق الجنائي
 4. الاختلالات الغريزية ودورها في التوجيه السلوك الإجرامي.
 5. أثر العلل النفسية في المسؤولية الجنائية .
 6. مدى حجية النتائج المستوحاة من علم النفس الجنائي.
- العمل الشخصي للطالب يكون في شكل تحضير أعمال خارجية التي يراها الاستاذ المشرف على المقياس ضرورية من أجل تعميق المفاهيم

طريقة التقييم: مراقبة مستمرة، امتحان... إلخ (يُترك الترخيص للسلطة التقديرية لفريق التكوين)
50 بالمئة من التقييم للامتحان الكتابي و 50 بالمئة من التقييم للمتابعة المستمرة.

المراجع: (كتب، ومطبوعات ، مواقع /انترنت، إلخ).

- أ. ابن الشيخ فريد زين الدين ، علم النفس الجنائي ،سلسلة الدروس الجامعية ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر

1995

- د. أكرم نشأة إبراهيم ،علم النفس الجنائي ،مكتبة الثقافة للنشر والتوزيع ،عمان ،1996.

- عنوان الماستر: - علوم جنائية	
الأساسي	الأول
نوع الوحدة	وحدة التعليم الأساسية
اسم المادة	لغة أجنبية (انجليزية)
الرصيد	01
المعامل	01

أهداف التعليم:

الهدف من تدريس هذ المقياس هو الوصول إلى التعرف على تقنيات اللغة الإنجليزية وهذا في مجال العلوم الجنائية وفروع القانون الأخرى المتصلة بها وذلك مع مراعاة المصطلحات الهامة التي يتم تداولها في كل مقاييس هذا التخصص.

المعارف المسبقة المطلوبة : لدراسة هذا المقياس يجب أن يكون الطالب متمكنا من ابجديات اللغة الانجليزية التي تلقاها خلال مساره الدراسي في مرحلتي الثانوية والمتوسط، وكذا تلك التي اكتسبها خلال الطور الاول.

محتوى المادة: (إجبارية تحديد المحتوى المفصل لكل مادة مع الإشارة إلى العمل الشخصي للطالب)

1- التعريف بعلم دراسة المصطلحات.

2- دراسة المصطلحات ذات الصلة بموضوع القانون الجنائي وفروعه.

3- دراسة المصطلحات ذات الصلة بالجانب الإجرائي.

4- دراسة المصطلحات ذات الصلة بالطب الشرعي.

العمل الشخصي للطالب يكون في شكل تحضير أعمال خارجية التي يراها الاستاذ المشرف على المقياس ضرورية من أجل تعميق المفاهيم

طريقة التقييم: مراقبة مستمرة، امتحان.... إلخ (يُترك الترجيح للسلطة التقديرية لفريق التكوين)
100 بالمئة من التقييم للامتحان الكتابي

المراجع: (كتب، ومطبوعات ، مواقع /انترنت، إلخ)

- قواميس في اللغة الانجليزية.
- مواقع الالكترونية.
- القواميس الالكترونية متعددة اللغات.

عنوان الماستر: علوم جنائية	
السداسي	الثاني
نوع الوحدة	وحدة التعليم الأساسية
اسم المادة	المسؤولية الجنائية للأحداث
الرصيد	06
المعامل	03

أهداف التعليم: يتعرف الطالب من خلال هذه المادة على من هو الحدث ومتى تبدأ مسألتة جزائيا ومتى يكتمل سن رشده الجزائي، وما هي القواعد التي من خلالها يتم تجسيد التمييز بين ما يرتكبه الحدث وما يرتكبه الراشدون.

المعارف المسبقة المطلوبة : لدراسة هذه المادة ينبغي أن يكون الطالب على اطلاع على أساسيات المسؤولية الجزائية والمعارف الأساسية المكتسبة خلال مرحلة التدرج خاصة ما يتعلق ب النظرية العامة للجريمة والاعترافات الجزائية.

محتوى المادة: (إجبارية تحديد المحتوى المفصل لكل مادة مع الإشارة إلى العمل الشخصي للطالب)

- ماهية المسؤولية الجنائية للأحداث.
- تطور المسؤولية الجنائية للأحداث .
- تطور المسؤولية الجنائية للأحداث في التشريع الجزائري : قبل الحماية ، اثناء الحماية ، بعد الحماية.
- خصوصيات المسؤولية الجنائية للأحداث.
- اهم الاشكاليات التي تطرحها المسؤولية الجنائية للأحداث.
- العمل الشخصي للطالب يكون في شكل تحضير أعمال خارجية التي يراها الاستاذ المشرف على المقياس ضرورية من أجل تعميق المفاهيم.

طريقة التقييم: مراقبة مستمرة، امتحان.... إلخ (يُترك الترجيح للسلطة التقديرية لفريق التكوين)

50 بالمئة من التقييم للامتحان الكتابي و 50 بالمئة من التقييم للمتابعة المستمرة.

المراجع: (كتب، ومطبوعات ، مواقع /انترنت، إلخ)

- بوسقيعة أحسن، الوجيز في القانون الجنائي العام، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، ط 2013 .
- سويقات بلقاسم، الحماية الجزائية للطفل في القانون الجزائري، مذكرة ماجستير في الحقوق تخصص قانون جنائي، قسم 12 الحقوق - كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2011/2012.
- بن جامع حنان، السياسة الجنائية في مواجهة جنوح الأحداث، مذكرة ماجستير في العلوم القانونية تخصص قانون العقوبات والعلوم الجنائية، كلية الحقوق - قسم القانون الخاص، جامعة 20 أوت 1955 بسكيكدة، 2008/2009.

<u>عنوان الماستر:</u> <u>علوم جنائية</u>	
السداسي	الثاني
نوع الوحدة	وحدة التعليم الأساسية
اسم المادة	القانون الجنائي الخاص 2
الرصيد	06
المعامل	03

أهداف التعليم: يتعرف الطالب من خلال هذه المادة على أهم الجرائم الماسة بالمصالح المالية ع طريق التطرق الى أركانها العامة والخاصة وكذا التنبؤ بمدى خطورتها على الاقتصاد الوطني.

المعارف المسبقة المطلوبة :
على الطالب أن يكون ملما بمجموعة المعارف التي اكتسبها خلال مرحلة الليسانس منها النظرية العامة للجريمة.

محتوى المادة:

- 1- جرائم السرقات،.
- 2- جرائم الإهمال العائلي
- 3- جرائم الاحتيال و النصب
- 4- جرائم إصدار الشيك بدون رصيد،
- 5- جرائم التزوير واستعمال المزور

العمل الشخصي للطالب يكون في شكل تحضير أعمال خارجية التي يراها الاستاذ المشرف على المقياس ضرورية من أجل تعميق المفاهيم وربطها بالواقع العملي.

طريقة التقييم: مراقبة مستمرة، امتحان.... إلخ (يُترك الترجيح للسلطة التقديرية لفريق التكوين)

50 بالمئة من التقييم للامتحان الكتابي و 50 بالمئة من التقييم للمتابعة المستمرة.

المراجع: (كتب، ومطبوعات ، مواقع /انترنت، إلخ)

- 1- مدحت محمد عبد العزيز إبراهيم، قانون العقوبات، القسم الخاص، الجرائم الواقعة على المال، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، الجزء الثاني سنة 2007.
- 2- محمود محمود مصطفى، الجرائم العسكرية، الجزء الأول، دار النهضة العربية، القاهرة.
- 3- عبود السراج، قانون العقوبات، القسم الخاص، درا المعرفة، الطبعة التاسعة دون سنة نشر.
- 4- أحسن بوسقيعة، الوجيز في القانون الجنائي الخاص، الجزء الثاني، دار هومة، طبعة 2003.

عنوان الماستر: علوم جنائية	
السداسي	الثاني
نوع الوحدة	وحدة التعليم الأساسية
اسم المادة	الحماية الجنائية للأحداث
الرصيد	06
المعامل	03

أهداف التعليم: الغرض من هذه الدراسة هو تسميط الضوء على مختلف المواد القانونية في التشريع الجزائري التي تحمي الحدث جنائيا والوقوف على مدى توفيقها في حماية هذه الحقوق خاصة بفئة الأحداث والوقوف على ضرورة العمل على البحث في السبل والآليات اللازمة لضمان حماية جزائية لفئة الأحداث .

المعارف المسبقة المطلوبة : لدراسة هذه المادة ينبغي أن يكون الطالب على اطلاع على أساسيات قانون العقوبات والمعارف المكتسبة خلال مرحلة التدرج خاصة ما يتعلق ب النظرية العامة للجريمة والاجراءات الجزائية.

محتوى المادة: (إجبارية تحديد المحتوى المفصل لكل مادة مع الإشارة إلى العمل الشخصي للطالب)

- مفهوم الحدث والحماية.
- الاهتمام بالأحداث في التشريع الجزائري.
- حماية الحدث الضحية (تحريك الدعوى العمومية/ تنفيذ الأحكام لصالح الحدث) .
- الحماية الجنائية للحدث من الجرائم.
- الحماية الجنائية للأحداث الجانحين.
- الحماية الجنائية للحدث قبل المحاكمة.
- الحماية الجنائية لمحدث في مرحلة التحقيق الابتدائي
- الحماية الجنائية للحدث أثناء المحاكمة.
- أحكام قضاء الأحداث وطرق الطعن فيها.
- العمل الشخصي للطالب يكون في شكل تحضير أعمال خارجية التي يراها الاستاذ المشرف على المقياس ضرورية من أجل تعميق المفاهيم وربطها بالواقع العملي.

طريقة التقييم: مراقبة مستمرة، امتحان....الخ (يُترك الترخيص للسلطة التقديرية لفريق التكوين)

50 بالمئة من التقييم لامتحان الكتابي و 50 بالمئة من التقييم للمتابعة المستمرة.

المراجع: (كتب، ومطبوعات ، مواقع/انترنت، إلخ)

- براء منذر عبد اللطيف، السياسة الجنائية في قانون رعاية الأحداث، دار حامد للنشر والتوزيع ، سنة 2003.
- زيدومة درياس، حماية الأحداث في قانون الاجراءات الجزائية الجزائري، دار للمنذر للنشر والتوزيع القاهرة، 2007.
- علالي بن زيان، دور القضاء في تقويم الأحداث وحمايتهم في ضوء التشريع الجزائري دار هومة، الجزائر.
- بمقاسم سويقات، الحماية الجنائية لطفل في التشريع الجزائري ، رسالة ماجستير جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2010.
-

- عنوان الماستر: - علوم جنائية	
السداسي	الثاني
نوع الوحدة	وحدة التعليم المنهجية
اسم المادة	منهجية البحث العلمي 2
الرصيد	03
المعامل	01

أهداف التعليم: يتوصل الطالب من خلال هذه المادة إلى الاحاطة بقواعد وفنيات كتابة البحث العلمي وتحريره بالشكل المناسب مع احترام قواعد الأمانة العلمية.

المعارف المسبقة المطلوبة : معرفة مسبقة بمختلف المناهج العلمية للبحث في المواد القانونية وكيفية استعمالها.

محتوى المادة:

الجانب التطبيقي للبحث العلمي:

- اختبار موضوع الدراسة.
 - جمع المادة العلمية وتنظيمها.
 - إعداد خطة بحث.
 - تحرير الموضوع.
 - الأمانة العلمية وقواعد التمهيش.
 - الاخراج النهائي للبحث القانوني.
- يتم تقييم الطالب من خلال تطبيق قواعد البحث العلمي وتجسيدها في أبحاث علمية من إعداده الشخصي.

طريقة التقييم: مراقبة مستمرة، امتحان.... إلخ (يُترك الترجيح للسلطة التقديرية لفريق التكوين)

50 بالمئة من التقييم للامتحان الكتابي و 50 بالمئة من التقييم للمتابعة المستمرة.

المراجع: (كتب، ومطبوعات ، مواقع /انترنت، إلخ)

- بن مرسلي أحمد، *مناهج البحث العلمي في علوم الإعلام والاتصال*، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.
- بوحفص عبد الكريم، *دليل الطالب لإعداد وإخراج البحث العلمي*، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر، 2006
- بوحوش عمار، *الذنييات محمد محمود ، مناهج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث*، ط3، الجزائر، 2001.

عنوان الماستر: علوم جنائية	
السداسي	الثاني
نوع الوحدة	وحدة التعليم المنهجية
اسم المادة	تكنولوجيات الاعلام والاتصال
الرصيد	03
المعامل	01

أهداف التعليم:

تهدف إلى عرض أهم مكونات تكنولوجيا الإعلام والاتصال السلكية واللاسلكية وأهم تطبيقاتها العملية الحديثة المعارف المسبقة المطلوبة :

معارف أولية عامة حول أهمية تكنولوجيا الإعلام والاتصال في الحياة التواصلية العامة
محتوى المادة:

المحور الأول: مفاهيم ومظاهر

1- مفهوم تكنولوجيا الإعلام والاتصال الجديدة

2- ظاهرة انفجار المعلومات

المحور الثاني: تكنولوجيا الاتصال عن بعد

1- تكنولوجيا الاتصال اللاسلكي

2- تكنولوجيا الاتصال السلكي (الاتصال الكابلي والألياف الضوئية)

المحور الثالث: بعض تطبيقاتها الحديثة

1- تكنولوجيا الاتصالات الرقمية وشبكاتها

2- تكنولوجيا الحاسبات الإلكترونية

3- تكنولوجيا الأقمار الصناعية

4- تكنولوجيا الميكروفون

5- تكنولوجيا البث التلفزيوني منخفض القوة وعالي الدقة

6- تكنولوجيا الفيديو كاسيت والفيديو ديسك، التلكتست والفيديوتكس، الفيديو فون...

7- تكنولوجيا الانترنت والانترانت والاكسترنات

8- تكنولوجيا الهاتف النقال والبريد الإلكتروني

9- تكنولوجيا الحاسوب اللوحي (اللوحي الإلكتروني)

خاتمة: بعض آفاق تطورها

المراجع:

- إباد شاكر البكري: تقنيات الاتصال بين زمنين، عمان، دار الشروق للنشر، 2003.
- حسن عماد مكاوي: تكنولوجيا الاتصال الحديثة في عصر المعلومات، القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، 1997.
- دليو فضيل: تكنولوجيا الإعلام والاتصال الجديدة (بعض تطبيقاتها التقنية)، الجزائر، دار هومة، 2014.
- فاروق سيد حسين: الكوابل، الأوساط التراسلية والألياف الضوئية، بيروت، دار الراتب الجامعية، 1990.
- محمد محمد الهادي: تكنولوجيا الاتصالات وشبكات المعلومات، القاهرة، المكتبة الأكاديمية، 2001.
- هادي طوالبه وآخرون: تكنولوجيا الوسائل المرئية، الأردن، دار وائل للنشر، 2010.

عنوان الماستر: علوم جنائية	
السداسي	الثاني
نوع الوحدة	وحدة التعليم الاستكشافية
اسم المادة	السياسة الجنائية
الرصيد	01
المعامل	01

أهداف التعليم:

إن الأهداف المرجوة من دراسة الطالب لهذا المقياس هو الوصول حتماً إلى التعرف على السياسة الجنائية من المنظور الدولي، هذه السياسة الجنائية التي تتوافق والعلوم المؤثرة في القانون الجنائي.

المعارف المسبقة المطلوبة : على الطالب لدراسة هاته المادة أن يكون على اطلاع والمأم بالمبادئ والمكتسبات التي حصل عليها خلال مرحلة الليسانس فيما يتعلق بالقانون الجنائي.

محتوى المادة:

- 1- ماهية السياسة الجنائية.
- 2- المبادئ الأساسية للقانون الجنائي التقليدي.
- 3- المبادئ الأساسية للقانون الجنائي الحديث.
- 4- المذهب الوضعي في تفسير السياسة الجنائية.
- 5- مذاهب الدفاع الاجتماعي في تفسير السياسة الجنائية
- 6- المذاهب التقليدية الحديثة حول فكرة السياسة الجنائية الحديثة

العمل الشخصي للطالب يكون في شكل تحضير أعمال خارجية التي يراها الاستاذ المشرف على المقياس ضرورية من أجل تعميق المفاهيم وربطها بالواقع العملي.

طريقة التقييم: مراقبة مستمرة، امتحان... إلخ (يُترك الترجيح للسلطة التقديرية لفريق التكوين)

100 بالمئة من التقييم للامتحان الكتابي

المراجع: (كتب، ومطبوعات ، مواقع /انترنت، إلخ)

- 1- رمسيس بهنام، محمد زكي أبو عامر، علم الإجرام والعقاب، منشأة المعارف، طبعة 1999.
- 2- د/رؤوف عبيد، أصول علمي الإجرام والعقاب دار النهضة العربية طبعة سنة 2002.
- 3- يسر أنور ود، وأمال عثمان، علم الإجرام والعقاب، دار النهضة العربية، طبعة سنة 1970.
- 4- أحمد عوض بلال، النظرية العامة للجزاء الجنائي، دار النهضة العربية ،سنة 1992.

عنوان الماستر: علوم جنائية	
السداسي	الثاني
نوع الوحدة	وحدة التعليم الاستكشافية
اسم المادة	علم العقاب
الرصيد	01
المعامل	01

أهداف التعليم: يتعرف الطالب من خلال هذه المادة على النظرية العامة للجزاء، وهذا عن طريق تناول أنواع العقوبات والتركيز على جانب العقوبات البديلة ومدى نجاعتها في تقويم سلوك الأفراد.

المعارف المسبقة المطلوبة: على الطالب في هاته المادة أن يكون على دراية مسبقة بالنظرية العامة للعقوبة وأنواع العقوبات ومفهوم الردع والغاية منه.

محتوى المادة:

- 1- ماهية علم العقاب.
- 2- علم الوقاية من الجريمة .
- 3- علم التقويم الجنائي .
- 4- نظام التفريد العقابي.
- 5- الأساليب العقابية التقليدية
- 6- الأساليب العقابية الحديثة.

العمل الشخصي للطالب يكون في شكل تحضير أعمال خارجية التي يراها الاستاذ المشرف على المقياس ضرورية من أجل تعميق المفاهيم وربطها بالواقع العملي.

طريقة التقييم: مراقبة مستمرة، امتحان.... إلخ (يُترك الترخيص للسلطة التقديرية لفريق التكوين)

100 بالمئة من التقييم للامتحان الكتابي

المراجع: (كُتب، ومطبوعات ، مواقع انترنت، إلخ)

- 1-د. علي عبد القادر القهوجي ،علم الإجرام والعقاب ،الدار الجامعية ،بيروت ،لبنان 1986
- 2-رمسيس بهنام، محمد زكي أبو عامر، علم الإجرام والعقاب، منشأة المعارف، طبعة 1999.
- 3-د/رؤوف عبيد، أصول علمي الإجرام والعقاب دار النهضة العربية طبعة سنة 2002.
- 4- يسر أنور ود، وأمال عثمان، علم الإجرام والعقاب، دار النهضة العربية، طبعة سنة 1970.
- 5- أحمد عوض بلال، النظرية العامة للجزاء الجنائي، دار النهضة العربية ،سنة 1992

عنوان الماستر: علوم جنائية	
السادسي	الثاني
نوع الوحدة	وحدة التعليم الأفقية
اسم المادة	لغة أجنبية 2 (انجليزية)
الرصيد	01
المعامل	01

أهداف التعليم: الهدف من دراسة الطالب هذا المقياس التعرف على تقنيات اللغة وخاصة في مجال العلوم الجنائية والعلوم المتصلة بها.

المعارف المسبقة المطلوبة : المكتسبات العلمية المحصل عليها في مرحلة المتوسط والثانوي في اللغة الانجليزية

محتوى المادة: (إجبارية تحديد المحتوى المفصل لكل مادة مع الإشارة إلى العمل الشخصي للطالب)

- دراسة المصطلحات ذات الصلة بموضوع التشريع الإسلامي.
 - دراسة المصطلحات ذات الصلة بموضوع القانون الجنائي الاقتصادي.
 - دراسة المصطلحات ذات الصلة بقانون العقوبات البيئي.
 - دراسة المصطلحات ذات الصلة بموضوع الإثبات الجنائي
- يظهر العمل الشخصي للطالب من خلال الأبحاث والدراسات التي يكلفه بها الاستاذ المشرف على المادة.

طريقة التقييم: مراقبة مستمرة، امتحان.... إلخ (يُترك الترجيح للسلطة التقديرية لفريق التكوين)

100 بالمئة من التقييم للامتحان الكتابي

المراجع: (كتب، ومطبوعات ، مواقع انترنت، إلخ)

- مجموعة قواميس في اللغة الانجليزية.
- القواميس القانونية متعددة اللغات.
- المواقع الالكترونية.

عنوان الماستر: علوم جنائية	
السداسي	الثالث
نوع الوحدة	وحدة التعليم الأساسية
اسم المادة	قانون تنظيم المؤسسات العقابية
الرصيد	06
المعامل	03

أهداف التعليم: تهدف المادة إلى تعميق معارف الطالب في ما يتعلق بالمؤسسات العقابية، أنواعها والأنظمة المطبقة داخلها والهدف من انشائها ، و تأهيل المسجونين من خلالها. وآلية إعادة إدماجهم في المجتمع عن طريق التعرف على بدائل العقوبة.

المعارف المسبقة المطلوبة :

على الطالب لدراسة هاته المادة أن يكون على دراية كافية بأبجديات النظرية العامة للعقوبة والهدف منها.

محتوى المادة: (إجبارية تحديد المحتوى المفصل لكل مادة مع الإشارة إلى العمل الشخصي للطالب)

- 1- ماهية المعاملة العقابية
 - 2- طرق تنفيذ الجزاء الجنائي داخل المؤسسات العقابية.
 - 3- تطور نظام السجون
 - 4- أساليب المعاملة العقابية.
 - 5- طرق تنفيذ الجزاء الجنائي خارج المؤسسات العقابية
 - 6- تنفيذ الجزاء الجنائي على الأحداث.
 - 7- نظام التأهيل ونطاقه.
- يظهر العمل الشخصي للطالب من خلال الأبحاث والدراسات التي يكلفه بها الاستاذ المشرف على المادة.

طريقة التقييم: مراقبة مستمرة، امتحان.... إلخ (يُترك الترجيح للسلطة التقديرية لفريق التكوين)

50 بالمئة من التقييم لامتحان الكتابي و 50 بالمئة من التقييم للمتابعة المستمرة.

المراجع: (كتب، ومطبوعات ، مواقع /انترنت، إلخ)

- 1-د. علي عبد القادر القهوجي ،علم الإجرام والعقاب ،الدار الجامعية ،بيروت ،لبنان 1986
- 2-رئيس بهنام، محمد زكي أبو عامر، علم الإجرام والعقاب، منشأة المعارف، طبعة 1999.
- 3-د/رؤوف عبيد، أصول علمي الإجرام والعقاب دار النهضة العربية طبعة سنة 2002.
- 4- يسر أنور ود، وأمال عثمان، علم الإجرام والعقاب، دار النهضة العربية، طبعة سنة 1970.
- 6- أحمد عوض بلال، النظرية العامة للجزاء الجنائي، دار النهضة العربية ،سنة 1992.

<u>عنوان الماستر:</u> <u>علوم جنائية</u>	
السداسي	الثالث
نوع الوحدة	وحدة التعليم الأساسية
اسم المادة	إجراءات البحث والتحري
الرصيد	06
المعامل	03

أهداف التعليم: يتعرف الطالب من خلال هذه المادة على اجراءات البحث والتحري في قانون الاجراءات الجزائية ومن هم الاشخاص المخولين للقيام بها وما الغاية منها.

المعارف المسبقة المطلوبة : على الطالب لاكتساب المعارف الخاصة بهاته المادة أن يكون ملما بجميع القواعد الاجرائية، ومن هذه القواعد تلك الخاصة بقانون الاجراءات الجزائية المكتسبة خلال مرحلة الليسانس

محتوى المادة: (إجبارية تحديد المحتوى المفصل لكل مادة مع الإشارة إلى العمل الشخصي للطالب)

العمل الشخصي للطالب يكون في شكل تحضير أعمال خارجية التي يراها الاستاذ المشرف على المقياس ضرورية من أجل تعميق المفاهيم وربطها بالواقع العملي.

طريقة التقييم: مراقبة مستمرة، امتحان....الخ (يُترك الترجيح للسلطة التقديرية لفريق التكوين)

50 بالمئة من التقييم لامتحان الكتابي و 50 بالمئة من التقييم للمتابعة المستمرة.

المراجع: (كتب، و مطبوعات ، مواقع /انترنت، إلخ)

عنوان الماستر: علوم جنائية	
السداسي	الثالث
نوع الوحدة	وحدة التعليم الأساسية
اسم المادة	الأنظمة العقابية البديلة
الرصيد	06
المعامل	03

أهداف التعليم: يتعرف الطالب من خلال هذه المادة على الأنظمة العقابية البديلة للعقوبات السالبة للحرية التي تختلف باختلاف النظام القانوني لكل دولة ، وماهي السياسية العقابية التي انتهجها المشرع الجزائري .

المعارف المسبقة المطلوبة :

على الطالب قبل دراسته لمحتوى هذا المقياس أن يكون على دراية كافية بالمكتسبات السابقة والخاصة بالقانون الجنائي لاسيما تلك المتعلقة بالنظرية العامة للجريمة والعقوبات وأنواعها وأسس علم العقاب .

محتوى المادة: (إجبارية تحديد المحتوى المفصل لكل مادة مع الإشارة إلى العمل الشخصي للطالب)

- ماهية الأنظمة العقابية
- أسس الأنظمة العقابية
- الطبيعة القانونية للأنظمة البديلة.
- بدائل العقوبة المكرسة في المنظومة العقابية (نظام وقف التنفيذ، نظام العمل للنفع العام، التدابير الاحترازية، نظام الحرية النصفية، الافراج المشروط) .
- بدائل العقوبة في التشريعات المقارنة (التربص حول المواطنة، تأجيل النطق بالعقوبة، وقف التنفيذ مع الوضع تحت الاختبار...).
- نظام المراقبة الالكترونية في النظم العقابية الحديثة.
- تقييم بدائل العقوبة على مستوى التشريعات المقارنة وامكانية تطبيقها على المجتمع الجزائري.

العمل الشخصي للطالب يكون في شكل تحضير أعمال خارجية التي يراها الاستاذ المشرف على المقياس ضرورية من أجل تعميق المفاهيم وربطها بالواقع العملي.

طريقة التقييم: مراقبة مستمرة، امتحان....الخ (يُترك الترخيص للسلطة التقديرية لفريق التكوين)

50 بالمئة من التقييم للامتحان الكتابي و 50 بالمئة من التقييم للمتابعة المستمرة.

المراجع: (كتب، ومطبوعات ، مواقع /انترنت، إلخ)

- عبد الرحمن خلفي، بدائل العقوبة، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان ، طبعة سنة 2015.
- عمر سالم، بدائل العقوبة سالبة الحرية قصيرة المدة، دار النهضة العربية، مصر ، سنة 2007.
- أسامة حسنين عبيد، المراقبة الجنائية الالكترونية، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة 2009.
- محمد سيف النصر عبد المنعم، بدائل العقوبة السالبة للحرية في التشريعات الجنائية، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، سنة 2006.

<u>عنوان الماستر:</u> <u>علوم جنائية</u>	
السداسي	الثالث
نوع الوحدة	وحدة التعليم المنهجية
اسم المادة	منهجية اعداد مذكرة
الرصيد	06
المعامل	02

أهداف التعليم: يتمكن الطالب من خلال هذه المادة من إعداد مذكرة تخرج وفق معايير علمية وأسس منهجية في التخصص المطلوب.

المعارف المسبقة المطلوبة :
معارف مسبقة مكتسبة من خلال دراسة منهجية البحث العلمي.

محتوى المادة:

- أنواع البحوث العلمية: النظرية ، التجريبية، الميدانية، الانسانية.
 - اختيار موضوع البحث وجمع المادة العلمية.
 - شروط الكتابة العلمية.
 - ضوابط استعمال الأرقام: العربية الهندية و الرومانية.
 - صور النشر العلمي.
 - مكونات البحث العلمي أو الرسالة وضوابط اعدادهما.
 - نشر البحوث في المؤتمرات.
- يظهر العمل الشخصي للطالب من خلال الواجبات والأبحاث التي يكلفه بها استاذ المادة.

طريقة التقييم: مراقبة مستمرة، امتحان....الخ (يُترك الترجيح للسلطة التقديرية لفريق التكوين)

100 بالمئة من التقييم للامتحان الكتابي

المراجع: (كتب، ومطبوعات ، مواقع انترنت، إلخ)

- بن مرسللي أحمد، *مناهج البحث العلمي في علوم الإعلام والاتصال*، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.
- بوحفص عبد الكريم، *دليل الطالب لإعداد وإخراج البحث العلمي*، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر، 2006
- بوحوش عمار، *الذنيبات محمد محمود ، مناهج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث*، ط3، الجزائر، 2001.

عنوان الماستر: علوم جنائية	
الأساسي	الأول
نوع الوحدة	وحدة التعليم المنهجية
اسم المادة	المشروع المهني والشخصي
الرصيد	03
المعامل	01

أهداف التعليم:

يهدف من خلال المقياس لربط الطالب بالمحيط الاقتصادي و الاجتماعي ، بدراسة الوظائف و المهن التي يستطيعولوج إليها بعد التخرج من خلال معاينتها عن كثب.

المعارف المسبقة المطلوبة :-

كل المعارف المحصلة في المراحل الدراسية السابقة تمكن الطالب من دراسة و تحصيل المقياس

محتوى المادة: (إجبارية تحديد المحتوى المفصل لكل مادة مع الإشارة إلى العمل الشخصي للطالب)

- تحليل الوضع
- تحديد الهدف ومؤشرات الأداء.
- إعداد هيكل تقسيم العمل.
- الاستخدام الأمثل للموارد (تقنية تقييم ومراجعة البرامج).
- توضيح مسؤوليات كل مهمة.
- التنفيذ و الضبط لتعظيم النتائج.
- التقييم لتحسين تصميم المشروع الحالي و/أو تصميم مشروع لاحق.
- نماذج لمشاريع
- كل المهن التي تشترط الحصول على شهادة الليسانس أو الماستر في الحقوق ، للالتحاق بها ، لا سيما القضاء، التوثيق، المحضر القضائي، المحاماة، المناصب الادارية على مستوى الادارات المحلية و الوطنية ...
- بحوث متعلقة بالمهن - بطاقات تقنية عن المهن -زيارات ميدانية - محاضرات من تنظيم بعض المهنيين..

طريقة التقييم: مراقبة مستمرة، امتحان.... إلخ (يُترك الترجيح للسلطة التقديرية لفريق التكوين)

المراجع: (كتب، ومطبوعات ، مواقع /انترنت، إلخ)

- بن شهرة مدني، الإصلاح الاقتصادي وسياسة التشغيل: التجربة الجزائرية. عمان، دار حامد للنشر والتوزيع ط1، 2009 .
- عدوان ناصر والعايب عبد الرحمان . البطالة و إشكالية التشغيل ضمن برنامج التعديل الهيكلي لاقتصاد من خلال حالة الجزائر . الجزائر :ديوان المطبوعات الجامعية. 2010.
- منشورات مجلس الأمة ، التكوين والتشغيل في الجزائر . الجزائر : قصر زيغود يوسف ، 27 أفريل 2011 .

عنوان الماستر: علوم جنائية	
السادسي	الثالث
نوع الوحدة	وحدة التعليم الاستكشافية
اسم المادة	الحماية الجنائية لحقوق الانسان
الرصيد	01
المعامل	01

أهداف التعليم: يتعرف الطالب من خلال هذه المادة على موضوع حماية حقوق الإنسان في القانون الدولي مع أهمية القانون الدولي الجنائي في الحماية القانونية لحقوق الإنسان تأكيد مدى امكانية الاتفاقيات والمواثيق والإعلانات الدولية ، في الحماية الفعلية لواقع الإنسان والتطرق إلى المحاكم الجنائية الدولية والخاصة كأحد أهم الآليات الحماية الدولية الجنائية لحقوق الإنسان

المعارف المسبقة المطلوبة :

لدراسة هذه المادة على الطالب أن يتزود بالمكتسبات القبلية في مقياس حقوق الانسان المحصل في مرحلة الليسانس.

محتوى المادة: (إجبارية تحديد المحتوى المفصل لكل مادة مع الإشارة إلى العمل الشخصي للطالب)

- حقوق الانسان في القانون الدولي العام: (مفهوم حقوق الإنسان، تعريف حقوق الإنسان 3 المطلب الثاني :أنواع حقوق الإنسان ،مصادر حقوق الإنسان).
- ماهية الحماية الجنائية لحقوق الإنسان : (تعريف الحماية الجنائية لحقوق الإنسان، أنواع الحماية الجنائية لحقوق الإنسان، شروط الحماية الجنائية لحقوق الإنسان ،وسائل الحماية الجنائية لحقوق الإنسان).
- حقوق الإنسان و آليات الحماية الجنائية.
- وسائل الحماية الجنائية لحقوق الإنسان من خلال الاتفاقيات والمواثيق.
- دور المنظمات غير الحكومية في الحماية الجنائية لحقوق الإنسان.

العمل الشخصي للطالب يكون في شكل تحضير أعمال خارجية التي يراها الاستاذ المشرف على المقياس ضرورية من أجل تعميق المفاهيم وربطها بالواقع العملي.

طريقة التقييم: مراقبة مستمرة، امتحان.... إلخ (يُترك الترخيص للسلطة التقديرية لفريق التكوين)

100 بالمئة من التقييم لامتحان الكتابي

المراجع: (كتب ،ومطبوعات ، مواقع /انترنت، إلخ)

- بدر الدين أحمد الشبل ،الحماية الجنائية الدولية لحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ،دار الثقافة للنشر والتوزيع ،الجزائر، 2011.
- عبد الحليم بن مشري، الحماية الجنائية لحقوق الإنسان في ظل العولمة، دار الجامعة الجديدة ،الاسكندرية ،2010.
- أحمد عبد الحميد الدسوقي ،الحماية الموضوعية والإجرائية لحقوق الإنسان ، دار النهضة العربية ،القاهرة، الطبعة الأولى 2008.

عنوان الماستر: علوم جنائية	
السداسي	الثالث
نوع الوحدة	وحدة التعليم الاستكشافية
اسم المادة	الإثبات الجنائي
الرصيد	01
المعامل	01

أهداف التعليم:

يهدف الدراسة هذا المقياس تمكين الطالب من التعرف على مقياس الإثبات الجنائي من خلال التطرق الى الوسائل العلمية الحديثة والمعاصرة الجاري اتباعها في تقفي الجريمة والمجرم ومدى شرعيتها في البحث الجنائي.

المعارف المسبقة المطلوبة :

على الطالب قبل دراسته لمحتوى هذا المقياس أن يكون على دراية كافية بالمكتسبات السابقة والخاصة بالقانون الجنائي في شقيه الموضوعي والاجرائي.

محتوى المادة: (إجبارية تحديد المحتوى المفصل لكل مادة مع الإشارة إلى العمل الشخصي للطالب)

- 1- ماهية الإثبات الجنائي العلمي الحديث
 - 2- الأساليب التقليدية في الإثبات الجنائي.
 - 3- الأحكام الإجرائية في استعمال الدليل الجنائي
 - 4- دور الإثبات الجنائي العلمي الحديث في مكافحة الجريمة
 - 5- أجهزة مكافحة الجريمة ومدى مشروعيتها
- العمل الشخصي للطالب يكون في شكل تحضير أعمال خارجية التي يراها الاستاذ المشرف على المقياس ضرورية من أجل تعميق المفاهيم وربطها بالواقع العملي.
- طريقة التقييم: مراقبة مستمرة، امتحان.... إلخ (يُترك الترخيص للسلطة التقديرية لفريق التكوين)

100 بالمئة من التقييم للامتحان الكتابي

المراجع: (كتب، ومطبوعات ، مواقع انترنت، إلخ)

- 1- أحمد فتحي سرور، الوسيط في قانون الإجراءات الجنائية، الجزء الأول والثاني، دار النهضة العربية، طبعة 1980.
- 2- أحمد شوقي الشلقاني، مبادئ الإجراءات الجزائية في التشريع الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائرية، الجزء الأول.
- 3- أديب اسطنبولي، مجموعة قانون أصول المحاكمات الجزائية، الطبعة الثانية، سنة 1994.
- 4- عبد الحميد الشواربي، الإثبات الجنائي في ضوء القضاء والفقه، منشأة المعارف، طبعة 2003.
- 6- عوض محمد بلال، الوجيز في الإثبات الجنائي، الجزء الأول، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، طبعة سنة 1993.

عنوان الماستر: علوم جنائية	
السادسي	الثالث
نوع الوحدة	وحدة التعليم الأفقية
اسم المادة	لغة أجنبية 3 (إنجليزية)
الرصيد	01
المعامل	01

أهداف التعليم:

التمكن من الالمام بأهم المصطلحات القانونية و الاقتصادية التي يحتاجها الطالب في مسار دراسته.

المعارف المسبقة المطلوبة: المكتسبات العلمية المحصل عليها في الدراسات الثانوية في اللغة الإنجليزية.

محتوى المادة: تتضمن المادة مجموعة من المحاور و التي تنقسم بدورها الى مجموعة من الموضوعات يمكن حصرها فيما يلي:

- المحور الأول: مفهوم القاعدة القانونية و تقسيمات القانون.
- مجموعة من المصطلحات المتصلة بالقاعدة القانونية و تقسيمات القانون.
- ترجمة لمجموعة من الفقرات ذات الصلة.
- المحور الثاني: انواع العقود و الاتفاقيات و تقسيماتها.
- مجموعة من المصطلحات المتصلة بأنواع العقود و تقسيماتها.
- ترجمة لمجموعة من الفقرات ذات الصلة.
- عرض لنماذج مختلفة من العقود او الوثائق الادارية باللغة الإنجليزية.
- *يظهر العمل الشخصي للطلاب من خلال الواجبات والأبحاث التي يكلفه بها أستاذ المادة
- طريقة التقييم:
- امتحان كتابي 100%.
- يخضع التقييم كذلك للسلطة التقديرية لفريق التكوين.

المراجع:

- مجموعة من القواميس في اللغة الانجليزية.
- القواميس القانونية المتعدد اللغات.
- المواقع الالكترونية.
- الاعتماد على العتاد السمعي البصري في التلقين.

V - العقود/الاتفاقيات

نعم

لا

(إذا كانت نعم، تُرفق الاتفاقيات والعقود بالملف الورقي للتكوين)

**نموذج لرسالة إبداء النية أو الرغبة
(في حالة تقديم ماستر بالاشتراك مع مؤسسة جامعية أخرى)
(ورق رسمي يحمل اسم المؤسسة الجامعية المعنية)**

الموضوع: الموافقة على الإشراف المزدوج للماستر بعنوان :

تعلن الجامعة (أو المركز الجامعي). عن رغبتها في الإشراف المزدوج عن
الماستر المذكورة أعلاه طيلة فترة تأهيل الماستر.

وفي هذا الإطار، فإن الجامعة (أو المركز الجامعي) ترافق هذا المشروع من خلال:

- إبداء الرأي أثناء تصميم و تحيين برامج التعليم،
- المشاركة في الملتقيات المنظمة لهذا الغرض ،
- المشاركة في لجان المناقشة ،
- المساهمة في تبادل الإمكانيات البشرية و المادية

توقيع المسؤول المؤهل رسميا :

الوظيفة:

التاريخ:

**نموذج لرسالة إبداء النية أو الرغبة
(في حالة تقديم ماستر بالاشتراك مع مؤسسة لقطاع مستخدم)
(ورق رسمي يحمل اسم المؤسسة)**

الموضوع: الموافقة على مشروع بعث تكوين للماستر بعنوان:

المقدم من:

تعلن مؤسسة
بصفقتها المستخدم المحتمل لمنتوج هذا التكوين

وفي هذا الإطار، فإننا نؤكد انضمامنا إلى هذا المشروع ويتمثل دورنا فيه من خلال:

- إبداء رأينا في تصميم و تحيين برامج التعليم،
- المشاركة في الملتقيات لهذا الغرض ،
- المشاركة في لجان المناقشة .
- تسهيل قدر المستطاع استقبال الطلبة المترشحين في المؤسسة في إطار إنجاز مذكرات نهاية التخرج أو في إطار المشاريع المؤطرة.

سيتم تسخير الإمكانيات الضرورية لتنفيذ هذه العمليات و التي تقع على عاتقنا من أجل تحقيق الأهداف وتنفيذها
إن على المستوى المادي والمستوى البشري
يعين السيد(ة)*.....منسقا خارجيا لهذا المشروع.

توقيع المسؤول المؤهل رسميا:

الوظيفة:

التاريخ:

الختم الرسمي للمؤسسة:

مواعمة الماستر عروض تكوين الماستر للميدان

المؤسسة :المركز الجامعي نور البشير البيض.
الكلية /المعهد : معهد الحقوق والعلوم السياسية
الميدان :الحقوق والعلوم السياسية.

الفروع	التخصصات	قرار التأهيل
الحقوق	علوم جنائية	قرار وزاري رقم 642 مؤرخ في 24 سبتمبر 2013
	قانون إداري	قرار وزاري رقم 642 مؤرخ في 24 سبتمبر 2013
	قانون الأسرة	قرار وزاري رقم 642 مؤرخ في 24 سبتمبر 2013
العلوم السياسية	/	/

مدير المعهد



بناء على محضر اجتماع فريق ميدان التكوين في الحقوق و العلوم السياسية يتم تعديل عناوين التخصصات المفتوحة على مستوى معهد الحقوق و العلوم السياسية بالمركز الجامعي نور البشير البيض على النحو التالي:

الفروع	التخصصات		قرار التأهيل
	الاسم قبل المواءمة	الاسم المقترح بعد المواءمة	
الحقوق	علوم جنائية	قانون جنائي وعلوم جنائية	قرار وزاري رقم 642 مؤرخ في 24 سبتمبر 2013
	علوم إدارية	القانون الإداري	قرار وزاري رقم 642 مؤرخ في 24 سبتمبر 2013
	قانون الأسرة	قانون الأسرة	قرار وزاري رقم 642 مؤرخ في 24 سبتمبر 2013
العلوم السياسية	/	/	/

مدير المعهد



رأي وتأشيرة الهيئات الإدارية والعلمية

مدير المعهد	مسؤول فريق الميدان
التاريخ والمصادقة مدير المعهد مركز الحقوق والعلوم والعلوم السياسية إمضاء: د. خطاب عبد الله	التاريخ والمصادقة مسؤول فريق ميدان التكوين بمعهد الحقوق والعلوم السياسية حقوق وعلوم سياسية إمضاء: د. هنان مليكة
مدير المؤسسة الجامعية	
التاريخ والمصادقة مدير المؤسسة الجامعية إمضاء: د. محمد بن عبد الله 23 أفريل 2017	التاريخ والمصادقة
الندوة الجهوية	
التاريخ والمصادقة	

